

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية**قرار وزاري رقم ٦ لسنة ٢٠٠٩****وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية**

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١
وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له :

وعلى موافقة السيد محافظ بنى سويف بتاريخ ٢٠٠٨/٩/١٧ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس والعاملين بجامعة القاهرة فرع بنى سويف :

وعلى موافقة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠٠٨/٧/٢٧
على حل الجمعية المذكورة :

وعلى موافقة الاتحاد التعاوني الإسكاني المركزي بجلسة هيئة المكتب المنعقدة في ٢٠٠٨/٣/٦ على الحل :

وبناءً على المذكرة المعروضة علينا من السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتبنا
بناءً على المذكرة المعروضة من السيدة المهندسة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة
لتعاونيات البناء والإسكان :

وعلى المذكرة المعروضة علينا من السيد المستشار القانوني للوزير :

قرار:

المادة الأولى - تحل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس
والعاملين بجامعة القاهرة فرع بنى سويف المسجلة برقم (٦٢) في ١٩٨٩/٣/٤
بمحافظة بنى سويف ، وذلك لوجود عقبات تحول دون مواصلة عملها بانتظام
والوفاء بالتزامها .

المادة الثانية - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ،
وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر في ٤/١/٢٠٠٩

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربي